

قرار لجنة الانتخابات الرئاسية

رقم ٣٥ لسنة ٢٠١٤

بتعديل القرار رقم ١٢ لسنة ٢٠١٤

لجنة الانتخابات الرئاسية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القرار بقانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ بتنظيم الانتخابات الرئاسية ؛

وعلى قرار لجنة الانتخابات الرئاسية رقم ١ لسنة ٢٠١٤ بقواعد مباشرة اللجنة لاختصاصاتها؛

وعلى قرار لجنة الانتخابات الرئاسية رقم ٣٤ لسنة ٢٠١٤ بمد فترة التصويت فى انتخابات رئيس جمهورية مصر العربية لسنة ٢٠١٤ ؛

وعلى موافقة لجنة الانتخابات الرئاسية بجلستها المعقودة يوم الأربعاء الموافق الثامن والعشرين من مايو سنة ٢٠١٤ ؛

قررت :

(المادة الاولى)

يستبدل البنودان ثالث عشر ورابع عشر من قرار لجنة الانتخابات الرئاسية رقم ١٢ لسنة ٢٠١٤ بالنصوصين التاليين :

ثالث عشر - تتلقى لجنة الانتخابات الرئاسية الطعون فى قرارات اللجان العامة فى موعد غايته الجمعة الموافق ٢٠١٤/٥/٣٠

رابع عشر - فى حالة تلقى لجنة الانتخابات الرئاسية الطعون فى قرارات اللجان العامة تفصل فيها خلال يومى السبت والأحد الموافقان ٢٠١٤/٦/١ ، ٥/٣١

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر بالقاهرة فى يوم الأربعاء التاسع والعشرين من رجب سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق الثامن والعشرين من مايو سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس لجنة الانتخابات الرئاسية

المستشار / أنور رشاد العاصى